

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٧٢) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/ ٥ /

بشأن قيد خبير تأمين اكتواري

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى موافقة لجنة قيد خبراء التأمين الاكتواريين المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢٢ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور الوزير رئيس الهيئة .

قرر

المادة الأولى: يقيد أسم السيدة الاتى ذكرها فيما بعد بسجل خبراء التأمين الاكتواريين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسمها وذلك اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار.

م	اسم الخبير	كود الهيئة	الرقم القومي
١	ياسمين أسامة حسن حسين	٦٤	٢٨١٠٥٣٠٠٢٠٠٩٤١

المادة الثانية: يراعى ان توقيعها على التقارير الإكتوارية يكون مقروناً بتوقيع ثاني من خبير إكتواري مسجل لدى الهيئة وذلك لحين إعادة العرض على اللجنة مرة أخرى.

المادة الثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح